وبقام بيم الحصص والمقسوم يطرح تماما وطرح
بجموع الفضلات ان زادهما طرحت به يبقى
الميزان فاطرح المقسوم كذلك يوافقه ففي
المثال الاول من الكميات بجموع الحصتين ثمانية
كالمقسوم وبجموع الحصص الثلاثة في مثال
الكيفيات ثلاثون كالمقسوم وبالطرح في الاول
مقامه العام خمسة وبسط حصة زيد منه
اربعة وعشرون وبقيتها بطرح تسعة ستة
وبسط حصة عمرو ستة عشر وبقيتها سبعة
وبقية بجموعهما اربعة هي الميزان وبسط
الثمانية اثمانا اربعون وبقيتها اربعة
كالميزان ومثال الكيفيات مقامه العام
اثنان وبسط حصة زيد منه خمسة عشر
وبقيتها بطرح تسعة ستة بسط حصة
عمرو اثنان وبقية بسط حصة بكر سبعة
وبقية بجموعهما ستة هي الميزان وبسط الثلاثين
انصافا ستون وبقيته ستة كالميزان وليس

يجتبي

يجتبى اختبار المركب بانواعه اقول وهذان
الاختباران ايضا ليسا قطعيان بل لاه
تطمين بنفوس المهرة بهما فانه قد يجاب في
نحو مدين عليهما لزيد اربعة ولعمرو ستة فوجد
له ثمانية بان لزيد اربعة وثلث ولعمرو ثلاثة
وثلثان وبجموعهما ثمانية وبالثاني يجتنب
بسط حصة زيد بطرح تسعة اربعة
وبقيته بسط حصة عمرو اثنان وبجموعهما
ستة هي الميزان وبقية بسط الثمانية
ستة كالميزان فاخطا قطعا فالعجب العجاب
كيف التقوا جلا هذا العز على هذين الاقبا
بل وغيرهم وحاشاهم من الاتفاق على خطاء
بل انما اتهم فهمي القاصر والذي رايته انه انما
الغلط ان تنسب الديون بعضها لبعض فان
وافقت نسبتها نسبة الحصص قطعنا بالصحة
والا فبالخطا ففي المثال الاول نسبة الاربعة
للستة تكرلثين كنسبة بسط الثلاثة والخمس

Copyright © King Saud University